دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد بالجزائر

The role of civil society to fight against corruption in Algeria

أمين البار [1]، إيمان دنـي [2]

[1] جامعة العربي التبسي – تبسة – الجزائر ، amine.elbar@univ-tebessa.dz

[2] جامعة العربي التبسي – تبسة – الجزائر، imene.denni.scspol@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/05/10 تاريخ القبول: 2021/12/28 تاريخ النشر: 2021/12/31

ملخص:

تشهد ظاهرة الفساد تفشيا غير مسبوق، حيث أصبحت ظاهرة الفساد الهاجس الذي يؤرق الكثير من المجتمعات والأنظمة السياسية، إذ تشهد بعض الأنظمة السياسية تناميا كبيرا للفساد مثل ما تشهده الجزائر من فساد في جميع المجالات، ويرجع هذا غالباً إلى ضعف القيم وهو عامل متعلق بالأفراد في حد ذاتهم والرقابة المؤسساتية من جهة أخرى.

ولمواجهة هذه الظاهرة والتصدي لها لابد من تضافر جهود العديد من المؤسسات والفواعل لمحاصرة هذه الظاهرة واقتلاعها، وتلعب مؤسسات المجتمع المدني دورا محورياً، في هذا الصدد، وذلك من خلال مشاركتها في صنع القرار والرقابة على تنفيذه، ومن خلال مرافقتها للأجهزة المحلية وكذا محاسبتها.

كلمات مفتاحية: المجتمع **المدني ، مكافحة الفساد ، الجزائر**

Abstract:

The phenomenon of corruption is witnessing an unprecedented spread, as it has become the phenomenon of obsessive corruption that haunts many societies and political systems. and institutional control on the other hand. In order to confront this phenomenon and address it, it is necessary to combine the efforts of many institutions and actors to besiege and uproot this phenomenon, and civil society institutions play a pivotal role, in this regard, through their participation in decision-making and oversight of its implementation, and by accompanying local agencies as well as holding them accountable.

Key words: civil society, anti-corruption, Algeria

المؤلف المرسل: أمين البار، **الإيميل**: amine.elbar@univ-tebessa.dz

1. مقدمة:

يعد الفساد من المشاكل الخطيرة التي تواجهها الأمم والشعوب بشكل عام، وهو لا يقتصر على فئة من الناس ولا على دولة دون أخرى، ولا على شعب دون آخر أو دولة أو ثقافة دولة دون أخرى وإن كانت تتفاوت من حيث الحجم والدرجة بين مجتمع وآخر، فهو ظاهرة قديمة قدم المجتمعات الإنسانية تعاني منها معظم دول العالم، حتى غدت بحق ظاهرة تهدد الأمن القومي، وتقوض التنمية، وتستنزف خيرات وقوى وموارد كبيرة، كما أن جرائم الفساد كانت محل اهتمام من قبل المجتمع الدولي، وكذا المجتمع المدني في كل دولة .

إن الفساد يعد عائقا حقيقيا أمام التنمية لاسيما لدى الدول النامية كالدول العربية ومنها الجزائر حيث أضحى الأخير هاجسا ينغص بيئة الاستثمار ويعيق تدفق رؤوس الأموال الأجنبية وعاملا لإهدار المال العام وفشل السياسة التنموية. فضلا عن إسهامه المدمر في المساس بسمعة الدولة و كفاءة مؤسساتها و بقدراتها الائتمانية ومصداقيتها على كافة الأصعدة .

أمام هذه التهديدات سعت الدولة لوضع إطار تشريعي ومؤسساتي للحد والوقاية من تداعيات هذه الافة الخطيرة، لاسيما بعد المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2004 ،والتي تلاها صدور أول نص قانوني لمكافحة الظاهرة يتمثل في قانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته. وقد أعقب إقرار هذا القانون صدور النصوص التطبيقية، فضلا عن إنشاء آليات لقمع الفساد كالديوان الوطني لمكافحة الفساد، والذي تم تدعيمه بجهاز أسمى بموجب التعديل الدستوري في 2016 يتمثل في الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.

بيد أن أزمة الفساد ليس مسألة الدولة وحدها باعتبار أن تداعياته السلبية لا تفرق في الأهداف لذلك يكون تدخل المجتمع المدني ضروريا لشمول تهديدات الفساد كل شرائح المجتمع مما ينفي المسؤولية عن الدولة وحدها. ويكتسب المجتمع المدني شرعيته من خلال المشاركة في الحياة الاجتماعية و الدفاع عن المصلحة العامة للمواطنين وتحسيسهم بالقضايا ذات الأهمية الكبرى و التي في مقدمتها دون شك مسالة الفساد. فالمجتمع المدني يساهم بدور مكمل لدور الدولة في تحضير السياسة العامة والرقابة على حسن تنفيذها، وهو فاعل لا غنى عنه في تجسيد المقاربة التشاركية والتنموية و في تسيير الشأن العمومي كما تتطلبه أسس الحكم الراشد، التي أقرها الدستور

في نص المادة 15 منه سنة 2016 ،لذلك يكون مؤهلا بشكل طبيعي للمشاركة في صد موجة الفساد وتحسيس المجتمع بجدوى الوقاية منه و تفعيل أسس مكافحته .وعلى هذا الأساس يهدف هذا المقال لتبيان وتحليل سياسة الدولة في إشراك المجتمع المدني في استراتيجية الوقاية ومكافحة الفساد، وذلك بالتركيز على أسس مشاركة فواعل المجتمع المدني والآليات المتاحة له لمكافحة الفساد والتحديات التي تعترض سبيله في تأدية هذا الدور المحوري المنوط به. وهذا ما يتم معالجته بالتفصيل **في ضوء الإشكالية التالية :ما مدى نجاعة المقاربة القانونية التي وضعها المشرع لإشراك المجتمع المدني في مكافحة الفساد والحد من أخطاره ؟**

فرضية الدراسة:

يعود تزايد وتنامي الفساد في الجزائر إلى عدم مساهمة منظمات المجتمع المدني في مكافحته.

المبحث الأول: مؤسسات المجتمع المدني ومظاهر الفساد في الجزائر

المطلب الأول: تطور مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر.

الفرع الأول : مفهوم المجتمع المدني.

يعتبر مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم الأكثر إثارة للنقاش ، ذلك لأن دلالة هذا المفهوم ليست محددة بالنسبة للجميع ، لما يكتنفه من غموض راجع إلى طابعه المعقد ، ولما يحتويه من مضامين متعددة ، وهو غموض ليس بالجديد ، فمنذ ظهوره في المجتمعات الغربية الحديثة وهو يثير كثيرا من الجدل والنقاش إلى درجة أن استعمال هذا المفهوم يكاد يختلف جذريا من مؤلف لآخر. (غريغوار وآخرون 2004، ص 23).

فالمجتمع المدني يشمل على مؤسسات مدنية ينظم إليها الأفراد بصفة طوعية خدمة لمصالح الناس ومن أبرز المؤسسات التي تنشط في المجتمعات المدنية هي النقابات المهنية والعمالية والجمعيات الثقافية والنسوية والمدافعة عن حقوق الإنسان. (برقوق، العيدي 2005، ص 97).

الفرع الثاني: مراحل تطور مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر.

ساعد الانفتاح الذي مس القطاعات السياسية والاقتصادية والثقافية في الجزائر، على ظهور التعددية (بوطيب 2014، ص 255) بكل صورها ، فمع بداية الثمانينات ظهرت مؤشرات التغيير في العلاقة

القائمة بين السلطة والمجتمع ، وذلك بدخول بعض المفاهيم والتي كانت غائبة فيما سبق في الخطاب السياسي كمفهوم "المجتمع المدني"، والمتعلق بالتنظيمات الغير سياسية ، إذ قامت السلطات بالمصادقة على القانون رقم 15 لسنة 1987 وذلك بقصد التكفل بالقضايا الاجتماعية والتي اضطرت الدولة لتخلي عن بعضها ، بسبب الضغوطات الخارجية والداخلية والتي فرضت على النظام ضرورة التغيير، إلا أن هذه الجمعيات الغير سياسية وبالرغم من تكفلها بالقضايا الاجتماعية إلا إنها بقيت خاضعة لإرادة السلطة ، مع الإبقاء على صلاحيات الإدارة في مراقبة أنشطة الجمعيات ، وعملية تأسيسها وفق المرسوم التطبيقي الصادر بتاريخ 3 فيفرى 1988 وبالمقارنة مع مجمل التحولات التي عرفتها الجزائر في هذه المرحلة فإن هذا التغيير القانوني بقي ناقصا ولا يتماشى مع التغييرات المستجدة آنذاك.

وإستمرت هذه الوضعية القانونية على حالها إلى غاية صدور القانون رقم 90 /31المؤرخ في 4 ديسمبر 1990والقائم على التعددية والذي تجسد في دستور1989 . (بن الأخضر 2000، ص 44)

–مرحلة الانفتاح والتعددية الجمعوية :

جاءت هذه المرحلة كنتيجة للضغوطات الخارجية، وذلك بفرض المؤسسات الدولية على الجزائر الدخول في النظام الديمقراطي ونظام اقتصاد السوق، إضافة إلى الضغوطات الداخلية ومن أهمها أحداث 5أكتوبر 1988 ، مما أدى إلى إقرار دستور جديد يتماشى والمرحلة الجديدة للبلاد ألا وهو دستور 1998 الذي جاء بعدة إصلاحات منه القانون رقم 90 الذي أعطى تعريف جديد للجمعية إذ وفق المادة 2 منه :تمثل الجمعية اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح.

فتأسس كم هائل من الجمعيات ، إضافة إلى تأكيد دستور 1996 على أن حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن ، بحسب المادة 41 من الدستور 1996 هذا وتجدر الإشارة هنا أن تعبير "الحركة الجمعوية " حديث النشأة، إذ ظهر في دستور 1996 في مادة 43 أن "الدولة تشجع ازدهار الحركة الجمعوية "وعليه فإن استعمال هذا التعبير بدل "الجمعيات" جدير بالإهتمام ، إذ أن توجه

المشرع ، إستعمال مصطلح "حركة الجمعوية"، حتى تكون الجمعيات تجمعا واحدا ضاغطا بدلا من أن تبقى منغلقة أو منقسمة على نفسها مما يحولها دون فعاليتها إلا أنها وللأسف تبقى مجرد تسمية خالية من التطبيق.

إضافة إلى برنامج الحكومة لسنة 2004 ، الذي نص على : "أن الحكومة تشجع مساهمة المجتمع المدني في إدارة شؤون المجتمع والنقاش الفكري " كما نص على مراجعة الحكومة لقانون الجمعيات بما يحمي الحركة الجمعوية من الظواهر الانتهازية ، إن هذا الكم الهائل من الجمعيات والترسانة القانونية التي تحميه وتوفر له المناخ الخصب للعمل بفعالية كبيرة من شأنها أن تساعد في ترقية المجتمع الجزائري وتحسن العلاقة بين الحاكم والمحكوم فإلى أي درجة وفقت مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق الوظائف والأهداف المنوطة بها.

المطلب الثالث: حدود دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد بالجزائر

تتعلق محدودية دور وفاعلية مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد بحدود رسمت عند خط أسبقية وسيطرة النخبة الحاكمة على ضبط الفضاء السياسي، بمعنى منع كل حركية تنافسية تتضمن تداولا حقيقيا لأولئك الذين يمسكون بالحكم.

وتعرف الشبكة الجمعوية الجزائرية نمو عددي ضخم ، إلا أنها لم تصل بعد إلى مستوى تحديات الطلب الاجتماعي المنتظر منها ، بالرغم من أنها تملك عناصر قوة تؤهلها للقيام بوظائفها على أكمل وجه فنجد دورها محدودا وبالكاد يلاحظ في عملية المشاركة في صنع القرار والتخطيط وكذا الرقابة عليه ، إذ نجد دورها مقتصر في بعض المناسبات الاجتماعية فقط.

وكذلك تلعب استقلالية المجتمع المدني (اللاستقلالية الجمعوية) دورا هاما في محدودية دورها إذ أن مصادر التمويل الذاتي للجمعيات الجزائرية ضعيف جدا إذ تتراوح قيمة إشتراكات الأعضاء ما بين 100دج إلى 200 دج للسنة، هذا ما يجعل الحجم الإجمالي لهذا التمويل ضعيف جدا الشيء والذي يعرقل جملة العناصر المكونة لمقدرات الجمعيات في لعب أدوارها وتأدية وظائفها على أكمل وجه وهذا ما

أثبتته الدراسات التي أجراها الاتحاد الأوروبي حول 20 جمعية جزائرية لسنة 1998 استثنى منها الجمعيات النسوية والجمعيات المدافعة عن حقوق الإنسان وتوصل إلى أن التمويل الذاتي للجمعية موزع إلى:

-اشتراكات الأعضاء 45% .

-القطاع الخاص 23% .

-المولون الأجانب 16% .

-تبرعات الأفراد 13% .

وهذا ما يؤدي بأغلب الجمعيات إلى الاتكال وبشكل كبير على الدعم الذي تقدمه الدولة ما يجعلها خاضعة لها على الدوام عوضا على التأثير عليها وفق ما يتماشى ومصالح الفئات التي تمثلها. (بن الأخضر 2000، ص 44).

ورغم ما تقدمه الدولة من مجهودات ومساعدات كبيرة لتدعيم مؤسسات **"المجتمع المدني"** من دعم مادي، المتمثل في الإعانات المالية ومنح المقرات والوسائل التكنولوجية الحديثة التي تتكفل بها القطاعات الوزارية حسب الإختصاص، إضافة إلى تنظيم دورات إعلامية وتدريبية لإطارات الجمعية، إلا أن هذه المساعدات ما هي إلا طريقة لينة لإبقاء **"المجتمع المدني"** تابعا لها، وذلك من خلال "الدعم المالي التفضيلي" والذي تقدمه الدولة للجمعيات على حساب الجمعيات الأخرى وفق معادلة الاقتراب والابتعاد من السلطة.هذه المعادلة تنطبق أيضا على توفير ومنح المقرات والتجهيزات الضرورية، وفي هذا الصدد تستحوذ الجمعيات الوطنية على التمويل والدعم الحكومي أكثر من الجمعيات المحلية والتي تعتبر الأكثر قربا من مشاكل المواطنين،ما يبقي الجمعيات في حالة تبعية دائمة للدولة وهذا ما يلغي عنصر الاستقلالية إن هذه التبعية أدت إلى ظاهرة تسييس معظم مؤسسات المجتمع المدني، والتي تتنافس سياسيا وأيديولوجيا للسيطرة على الساحة الاجتماعية خدمة لأغراض حزبية بحتة المؤيدة بدورها للدولة. (عروس 2005، ص 136).

هذا ما أدى" **بالمجتمع المدني**" إلى إهمال القضايا الأساسية التي وجدت من أجلها، والتخلي عن العديد من وظائفها المهمة، وتحولت على إثر ذلك إلى قنوات لتحقيق المشاريع الحزبية، وهنا نلاحظ أن الجمعيات تخلط بين مفهوم العمل الحزبي ومفهوم العمل الجمعوي ويرجعها البعض إلى حداثة التجربة وعدم نضجها. (جلالي، بلعيادي 2005، ص 140).

كما يلقى المجتمع المدني في الجزائر نوعا من التهميش الممنهج فبالرغم مما نراه من تشجيع وبشدة في الخطابات الرسمية والسياسية لمؤسسات "**المجتمع المدني**" لكونه ضابط اجتماعي مهم وقاعدة التحتية ضرورية للبناء الديمقراطي إلا أن الواقع يثبت عكس ذلك من خلال العلاقات التي تربط كل من الدولة والمجتمع المدني، ذلك لكون المؤسسات الحكومية تتعمد استبعاد مؤسسات المجتمع المدني في العديد من مناقشاتها وقراراتها الهامة، وعليه فالدولة تقوم بتهميشه فيما يخص مشاركته في رسم السياسات العامة، وبالتالي فإن المجتمع المدني في الجزائر لا يلعب دور وسيط بين الدولة والمجتمع إنما دور المهيمن عليه.

كما هناك عوامل أخرى تؤدي إلى محدودية دور المجتمع المدني في التصدي لظاهرة الفساد ومساهمة في محاربته وهي كالآتي:

- عدم القدرة على تجنيد العنصر المتطوع والذي يعتبر من عناصر الأساسية للعمل الجمعوي.

-انعدام الثقة لكل ما يرمز إلى الدولة، وبالأخص الجمعيات والأحزاب السياسية التي لاتظهر إلا في المناسبات، لترمي بوعودها وشعاراتها المعتادة، ما أدى إلى احدث هوة كبيرة بين المجتمع والذي اغلبه من الشباب بنسبة 70 % وبين مؤسسات الدولة. (، بوجيت 1997، ص 176).

-غياب دور الإعلام الذي من شأنه تعزيز وإبراز دور وعمل هذه الجمعيات وتقريبها من المواطن، الذي لا يدرك أهمية العمل الجمعوي ودوره في ترقية المجتمعات.

-إضافة إلى تبني جل الجمعيات أفكار غربية على المجتمع الجزائري ومحاولة تطبيقها عليه، وهذا بدلا من أن تعمل على إحياء العادات والتقاليد والقيم الجزائرية الإسلامية وفق ما يخدم المصلحة العامة، بالتالي فإن إهمال هذه القيم يمثل قفزة على حقائق المجتمع المدني الجزائري و الذي جاءت بنوده جد ميسرة إذ سمح بانتشار عدد كبير من الجمعيات من حيث الكم وإهمال الجانب الكيفي مع عدم مراقبة الدولة لأدائها

ونتائج عملها مع الإبقاء على الجمعيات في حالة تبعية للدولة بطريقة قانونية من خلال الإعانات المادية، خاصة تلك القوانين التي تقيد إمكانية قبول الإعانات الأجنبية وحصرها في إعانات الأعضاء وما تقدمه الحكومة.

مظاهر الفساد في المؤسسات الجزائرية.

اختلفت وتعدد مظاهر وصور الفساد في المؤسسات الجزائرية حتى أصبح لا يمكن حصر هذه المظاهر بشكل دقيق وكامل ، فهو يختلف باختلاف الجهة التي تمارسه أو المصلحة التي يسعى لتحقيقها ، فقد يمارسه فرد أو جماعة أو مؤسسة خاصة أو رسمية أو أهلية ، وقد يهدف لتحقيق منفعة مادية أو مكسب سياسي أو مكسب اجتماعي ، وقد يكون الفساد فردي يمارسه الفرد بمبادرة شخصية ودون تنسيق مع أفراد أو جهات أخرى ، وقد تمارسه مجموعة بشكل منظم ومنسق ، ويشكل ذلك أخطر أنواع الفساد فهو يتغلغل في كافة بنيان المجتمع إداريا وسياسيا واقتصاديا واجتماعيا ، ويمكن حصر أهم مظاهر الفساد في المؤسسات الجزائرية فيما يلي:

1- الاختلاس والسرقة

يعد هذا النوع من الفساد من بين أخطر مظاهر الفساد الإداري المتفشي في المؤسسات الحكومية هو إهدار وتبديد المال العام عن طريق شتى أساليب وطرق التحايل والنهب والسرقة والاختلاس والإسراف التي ينتهجها بعض الموظفين العامين ، الشيء الذي ساهم في الإضرار بمقدراتنا المالية وتبديد لثرواتنا القومية، الشيء الذي أنهك مختلف المؤسسات الحكومية للمضي قدما، وعرضها للإفلاس والإغلاق والخصخصة، ومختلف العقوبات والمتابعات القضائية في الوقت الذي كان المجتمع في حاجة ماسة لهذه الأموال للقيام بالمشاريع التي تكفل متطلبات التنمية المنشودة " ونعني باختلاس المال العام حيازة كاملة للشيء بعنصريه المادي والمعنوي بغير رضا مالكه أو حائزه " 18 " كما نعني باختلاس المال العام الحصول على أموال الدولة والتصرف فيها بغير وجه حق ، ويعمل الاختلاس على زيادة اتساع رقعة الاقتصاد الريعي ويطرد النقود خارج دائرة الإنتاج 19 " وتعتبر جريمة الاختلاس جريمة احتيالية يحتاج

حدوثها إلى الذكاء والتخصص واصطناع المبررات العقلية والمنطقية ، استنادا إلى المنصب الذي يتولاه المختلس والذي عادة ما يكون من ذوي الخبرة والثقافة والتمرس في إدارة مناصب مالية أو إدارية ، حيث يقوم بالاستيلاء على العهدة المادية أو المعنوية المؤتمن عليها بحكم وظيفته أو صلته المباشرة أو غير المباشرة بالشيء موضع الاختلاس بغير رضا أو علم أو موافقة مالكه أو حائزه ، وتحدث واقعة الاختلاس بصفة منفردة لفرد لا يشترك معه فيها أحد وذلك بسبب ظروف تتعلق به دون غيره تدفع به إلى الجريمة. (مصطفى 2006، ص 127).

2- الرشوة والربح غير المشروع

تعد الرشوة من أكثر مظاهر الفساد شيوعا وانتشارا وتأثيرافي المؤسسات الجزائرية ، فالرشوة تعني الحصول على الأموال أو أية منافع أخرى من أجل تنفيذ عمل مخالف لأصول المهنة وهي ليست ظاهرة عابرة أو عرضية إنما ظاهرة مؤثرة يتلمسها كل فرد في تعامل وسلوك الموظف مع عامة المجتمع عندما يريد استغلال سلطته ، وقد عرفت الرشوة انتشارا واسعا عند صغار الموظفين وعند كبار المديرين.

3- المحاباة والمحسوبية

تعتبر من أكثر مظاهر الفساد خطورة والأصعب علاجا، فهي تنجم عن استغلال المنصب الحكومي للاستفادة الشخصية لمصلحة الفرد ومحاسيبه دون وجه حق، فهو فساد ناتج عن سوء نية وسوء قصد مع سبق الإصرار عليه لإعطاء حق من يستحق إلى من لا يستحق ، وأساس التمييز الصلة) الجهوية والقرابية (، وبذلك تستغل الموارد وتشغل المناصب من قبل غير المؤهلين ، مما يؤذي إلى تركم ثروات هائلة لدى بعض الأفراد ، فتنشأ آثارا سلبية تنعكس على حياة المجتمعات والمواطنين نتيجة لهذه الممارسات.

4- **التزوير :**ويعد من أخطر الظواهر المنتشرة بكثرة في المؤسسات الجزائرية، ويقصد به اصطناع الأوراق والمستندات، وتقليد التوقيعات والأختام الرسمية أو الحكومية عن طريق الطباعة للشهادات والشيكات والأوراق التجارية والنقود المالية وهذا باستخدام تقنيات تكنولوجية حديثة وقد يحدث التزوير أيضا بالأساليب التقليدية العادية أو اليدوية ، ويعتمد التزوير على الذكاء العقلي وفن التقليد ، وعادة ما يزور الموظف لمصلحته الخاصة أو مصلحة الغير للحصول على ثمن أو مقابل من عملية التزوير ، نستطيع القول

أن التزوير يعد جريمة اقتصادية وإدارية تعتمد على تقليد ومحاكاة الحقيقة أو اختلاقها أو تحريفها بقصد غش الآخرين ، وهذا من أجل جني أو الحصول على منفعة ومصلحة لشخصه أو غيره.

5- **الغش :** وهو يعد من أكثر المظاهر انتشارا في المرافق العمومية الجزائرية، حيث أصبح يعد من الأساليب الاجتماعية الملتوية التي يلجأ إليها بعض الفاسدين من موظفي الإدارات العمومية بهدف خداع الآخرين الذين يقبلون على طلب واقتناء خدماتها لتحقيق منافع ومصالح خاصة، فالغش سلوك إجرامي غير أخلاقي وظاهرة مرضية استوطنت نفوس بعض المرضى من موظفي الإدارات العامة لتحقيق منافع على حساب الآخرين أو للحصول على مكاسب مالية دون وجه حق. (صدوق 2009، ص 19).

مشاركة المجتمع المدني في صنع السياسة العامة.(في الجزائر)

على الرغم من محدودية مشاركة المجتمع المدني فإنه من الممكن الحديث عن بعض الأدوار التي يلعبها، حيث كان له دور في طرح مجال للنقاش حول القضايا المهمة على الساحة السياسية ومنها المناقشات التي تجري حول التعديلات الدستورية حيث عمل كقوة اقتراح مهمة وهذا بهدف الوصول إلى صيغة شبه متكاملة لوثيقة الدستور الدائمة وحل القضايا بالوسائل السلمية عبر النقاشات والحوار والاتفاق، كما حدث مثلا مع الوثيقة التي أصدرتها رئاسة الجمهورية المتعلقة الحوار الوطني في ماي 1996 التي عرضت على الفعاليات السياسية والمجتمع المدني للإثراء والمناقشة.

وثاني مثال يمكن الحديث عنه في هذا الصدد هو دراسة علاقة المجتمع المدني بالبرلمان، حيث تكون هذه العلاقة عن طريق الإتصال المباشر غير الرسمي مع البرلمانيين وذلك عن طريق روابط الصداقات وتنظيم الحفلات بهدف التأثير في النواب سعيا لتحقيق أحد الأمرين :إمّا الحصول على تشريع وإقرار النصوص الداعمة لمصالحها أو منعهم من إقرار كل ما من شأنه أن يضر بمصالحها، أو الإتصال المباشر الرسمي من خلال مقابلات شخصية مع النواب والسعي لإقناعهم بوجهات نظرهم حول سياسات معينة وأيضا من خلال التمثيل الرسمي في الهيئة التشريعية عن طريق عضو أو ممثل يتحدث باسم المنظمة ويدافع عن

مصالحها عن طريق استجواب عضو من أعضاء الحكومة أو الدعوة لتشكيل لجان تحقيق برلمانية في قضية ما والتصويت على المشاريع والإقتراحات القانونية أو الامتناع عن التصويت،كالمقترحات التي قام بتقديمها الاتحاد العام للعمال الجزائريين بخصوص إعادة النظر في سياسة الأجور سعيا لتحقيق نوع من التوازن بين الأطراف المتصارعة. (خلفة 2003)، ص 123).

المراقبة والمحاسبة المرافقة للمجتمع المدني لمؤسسات الدولة. (في الجزائر)

تعمل منظمات المجتمع المدن جاهدة على مكافحة الفساد ف الجزائر من خلال مسائلة الحكومة ، وذلك عن الأحزاب السياسية، حيث أن وجود الأحزاب معناه وجود المعارضة وهو ما يحول دون الانفراد بالرأي في تسيير الحكم ومؤسسات الدولة،فإذا ما انحرفت هذه المؤسسات والهيئات عن تنفيذ الوعود التي قطعتها والبرامج المقترحة،وجد من يقودها وينتقدها وتكشف عن الأخطار وتقديم المقابل لبدائل التي من شأنها مواجهة المشاكل التي تعجز المؤسسات الرسمية عن حلها، ومنه يسعى المجتمع المدني في مساءلته للحكومة مكافحة مختلف ظواهر الفساد وإضفاء الشفافية عن طريق الإشراف الواسع النطاق والرقابة على أعمال الحكومة. كم تعمل منظمات المجتمع المدن على محاسبة موظف الدولة ، حيث أن ضعف وانعدام عنصر الرقابة و المحاسبة على موظف الدولة يؤدي حتما إلى انتشار و تفشي الفساد و إلى إساءة استعمالهم لسلطاتهم التقديرية ، و تجاوز حدود صلاحياتهم و العبث بأموال الدولة من جهة ، و استغلال المواطن من جهة أخرى ، و هنا لابد من إنشاء الأجهزة الرقابية اللازمة القادرة على كشف الانحرافات داخل الجهاز الإداري ككل. (عبد الحسين 2015، ص 30).

دور المجتمع المدني في المراقبة البعدية التقيمية.(في الجزائر)

إن أول ما يلفت الانتباه في بنية المجتمع المدني الجزائري هو ضخامة الحجم مقارنة بنظيره في الدول العربية وحتى في دول أكثر عراقة بكثير في مجال الديمقراطية والحريات المدنية، هذا الحجم الذي لا يعكس مستوى الأداء الفعلي لهذه المؤسسات في الواقع الاجتماعي. كما نسجل حضور المؤسسات التقليدية بشكل لافت، رغم التقلص الكبير في نوعية أدوارها، فالطرق والزوايا مثلا لازالت تمتلك سلطة كبيرة لدى مريديها وأتباعها، غير أنها لم تعد تمارس تلك الوظائف الاجتماعية والاقتصادية...التي كانت منوطة بها منذ قرون،

كما أنها لم تعد إلى الواجهة السياسية إلا بتوجيه من السلطة، كما فقدت المساجد صفتها المدنية التقليدية التي كانت

تمتلكها في عهود سابقة، ومع ذلك فهي لا تزال تستخدم كمجالات للهيمنة على الرأي العام (وخاصة منه الريفي) كما أن ما يميز بنية المؤسسات المدنية في الجزائر عموما وعلى اختلاف أنواعها هو ضعف الاستقلال والاعتماد على الدولة بشكل أو بآخر، وهذا الأمر راجع بالدرجة الأولى إلى الهيمنة التي مارستها الدولة طوال عقود طويلة على كل عمل طوعي خارج نطاق الحزب الواحد، الأمر الذي كرس الاستكانة والخضوع والتبعية والخوف من سلطة (أو تسلط)النظام حتى لدى من يفترض فيهم المعارضة. إن من أهم عوائق المجتمع المدني الجزائري والعربي عموما في الواقع هي تأقلم المواطن مع هضم حقوقه كإنسان وكمواطن، وهي حالة أفرزتها من جهة الشخصية أو الوضعية الإتكالية التي تميز بها المواطنون لسنوات طويلة في ظل دولة ريعية تتدخل في كل صغيرة وكبيرة في حياة مواطنيها ، ومن جهة أخرى الشعور العميق بالخوف والانهزامية أمام الدولة التسلطية التي لا يقيدها قانون. (دراس 2007، ص 71).

كما يرجع ذلك بالدرجة الثانية إلى ضعف الثقافة القانونية والخبرة التنظيمية لدى النخبة التي تقود هذا المجتمع المدني، فجل هذه المؤسسات مثلا تعتمد على الدولة ماديا بشكل كبير جدا سواء من حيث المقرات أو التمويل، وتعجز عن إيجاد أطر تنظيمية للاستقلال المادي وهو ما يجعلها مضطرة إلى موالاة السلطة من أجل الحصول على حصتها من المساعدة والدعم. وهي إلى جانب ذلك عاجزة عن وضع برامج واستراتيجيات عمل موضوعية ودقيقة وواضحة (أو براغماتية) فمعظم الأحزاب مثلا لا تمتلك برامج واضحة ودقيقة وإنما رؤية عامة أو خطوطا عريضة، ولا يزال زعماء الأحزاب عندنا مثلا يعدون الشباب في حملاتهم الانتخابية بالزواج والعمل والسكن... دون آليات موضوعية واستراتيجيات محددة كإن بطريقة سحرية.

خاتمة:

على الرغم من الصعوبات التي تواجهها مؤسسات المجتمع المدني للمشاركة في صنع القرار والقيام بدرها الرقابي والمحاسبة من أجل مواجهة الفساد بأنواعه والتقليل منه في الجزائر ، إلا أنه يمكن تفعيل دور هذه المنظمات من اجل القيام بالدور المنتظر منها ، وذلك من خلال الخطوات التالية:

– ضرورة تنظيم العلاقة بين المجتمع المدني والدولة و تحقيق نوع من التوازن بينهما بما يضمن على الأقل استقلالية نسبية لهذه المؤسسات ، مما يمكنها من وضع برامج وخطط عمل خاصة بها للقيام بالدور المطلوب منها في مكافحة الفساد ،وعليه فإن الحد والتخفيف من سيطرة الدولة وتغلغلها داخل كيانات المجتمع المدني، ومحاولة احتوائها لمجاله، يعد من أساسيات تمكين هذه الأخيرة من القيام دور فعال . لهذا على الدولة التزام الحياد النسبي إزاء قوى المجتمع المدني وتنظيماته المختلفة، والعمل على إشراكها في اتخاذ القرارات بدل العمل الاستشاري الشكلي، والتخفيف من الإجراءات البيروقراطية في التعامل معها، وتركيز مراقبتها عليها في حدود ما يسمح به القانون، ويضمن السير الحسن للنظام العام.

– ضرورة تدعيم المسار الديمقراطي وتأكيده، فالديمقراطية هي الأساس الصحيح لبناء المجتمع المدني، حيث تمثل الإطار المناسب لحقوق الأفراد والمواطنين، كحق اختيار الحكام، حرية التعبير وحق الاجتماع.

– زيادة فاعلية المجتمع المدني من خلال تدعيم مؤسساته بقوى اجتماعية وفاعلين اجتماعيين نشيطين، يكون للمثقف بينهم دور كبير في تنشيط العمل الجمعوي، والتوعية بأهمية دور هذه المؤسسات في اتخاذ القرار والمراقبة والمحاسبة ومكافحة الفساد والتقليل منه.

– تكثيف عمل الجمعيات والتنظيمات من أجل تحقيق استقلاليتها، هذا من خلال تشجيع هذه التنظيمات على إتباع أسلوب التمويل الذاتي بواسطة مشاريع إنتاجية دائمة تؤمن لها دخلا ثابتا.

– منح آليات وصلاحيات رقابية لمؤسسات المجتمع المدني مما يجعل منها طرف قوي في المعادلة يمكنه أن يكون موازنا بين السلطة والشعب وحامي حقوق المواطنين والمتصدي للفساد.

– توعية أفراد المجتمع المدني بأهمية دور مؤسسات المجتمع المدني في التصدي لظاهرة الفساد ، وضرورة الاهتمام بالعمل الجمعوي والاندماج فيه ودعمه لتحقيق الحاجيات التي تعجز الدولة عن تلبيتها له، وتقع مسؤولية هذه المهمة على عاتق وسائل الإعلام والاتصال ، من خلال التوعية

قائمة المراجع:

1. حداد المطران غريغوار وآخرون، **فكرة.المجتمع المدني العربي والتحدي الديمقراطي**، (مؤسسة فريديش ايبرت، 2004).
2. عبد الرحمان برقوق، وصونيا العيدي، "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر"، ورقة قدمت إلى كراسات الملتقى الوطني الأول المنعقد يومي 10 -11ديسمبر، 2005 ، التحول الديمقراطي في الجزائر، (عين مليلة: دار الهدي للطباعة والنشر والتوزيع، 2005).
3. بن ناصر بوطيب ، "النظام القانوني للجمعيات في الجزائر –قراءة نقدية في ضوء قانون 06/12" ، **دفاتر السياسة والقانون** ، العدد .10 ،جانفي 2014.
4. عيسى، بن الأخضر،" تجربة العمل الاجتماعي والتربوي لجمعية الإرشاد والإصلاح في الحركة الجمعوية بالجزائر :الواقع والآفاق" .**مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية** ، العدد 53 ، الجزائر، 2000.
5. المرجع نفسه.
6. زبير، عروس، **حوصلة وتقييم للحركة الجمعوية في الجزائر الواقع والأفاق** .(مركز الوطني للبحث في الأنتربولوجيا الاجتماعية وثقافية ،2005).
7. جلالي عبد الرزاق وإبراهيم بلعيادي ، "الحركة الجمعوية في الجزائر بين هيمنة الدولة والاستقطاب الحزبي" .**مجلة المستقبل العربي**، عدد314، بيروت، 2005 .
8. مليكة، بوجيت ،" ظاهرة المجتمع المدني في الجزائر دراسة في خلفيات التفاعلات والأبعاد" .مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم السياسية والإعلام، 1997.

9. بشير مصيطفي ،**الفساد الاقتصادي: مدخل في المفهوم والتجليات**، مجلة بحوث اقتصادية عربية،السنة 13 ،العدد36، 2006.

10. عمر صدوق، "**مظاهر وأسباب الفساد وسبل علاجه في الجزائر**"، ملتقى وطني حول مكافحة الفساد وتبيض الأموال، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، 2009.

11. نادية خلفة، "مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية: دراسة تحليلية مقارنة"، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون العام ،قسم الحقوق ، جامعة باتنة ، 2003 .

12. إحسان علي عبد الحسين، **دور الأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد، هيئةالنزاهة، قسم البحوث والدراسات فيفري، 2015**..

13. عمر دراس، **الظاهرة الجمعوية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر :واقع وآفاق**، مجلة إنسانيات المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم اجتماعية، العدد 73 ، 2007.